

48- كتاب الصلاة من التعليق على المنتقى للمجد بن تيمية

عبدالله السعد

قال رحمه الله في كتابه المنتقى كتاب العيدين نعم والعيد اسم لما يعود. العيد سمي عيداً لانه يعود يتكرر اما بتكرر الايام كعيد الاسبوع الجمعة او بيتكوا السنة نعم كعيد الفطر والاضحى نعم - [00:00:00](#)

فالعيد اسم لما يعود والعيد له خصائص اولا الاجتماع العامة ماذا يقولون؟ لعل اهل ابن طاقق ينتبه للعامة يقولون حشر مع الناس ماذا عيد للناس العامة يقولون لان العيد او له خصائص الاجتماع - [00:00:29](#)

والكسرة والامر الثاني الفرح ايام عيد فرح نعم والامر الثالث ان الاصل في العيد ان لا يصام في حديث نبيش الهزلي في مسلم ارسله عليه الصلاة والسلام ينادي نعم يقولن هذه الايام في ايام بالتشريق ايام وعيد. ايام - [00:00:54](#)

اكل وشرب وذكر لله عز وجل ايام اكل وشرب وذكر فاياهم التشويق لا يجوز صيامها الا لمن حج متمتعا ولم يجد الهدي ولم يصم قبل ثلاثة ايام فلا يجوز صيام يوم النحر ويوم الفطر والنحو لا يجوز صيامهما البتة - [00:01:23](#)

لكن التشويق فقط الذي لم يجد الهدي وحج متمتعا ولم يصم الثلاثة ايام قبل يوم النحو فيصومها في الحج ثلاثة ايام وسبعة اذا رجع نعم بالنسبة الجمعة لا يجوز صيامها الا ان تصوم يوما - [00:01:49](#)

قبلها او يوما بعدها. كما في الصحيحين وهي هي عيد صغير. عيد الاسبوع صغير. ليس بالكبير مثل الفطر والاضحى. الذين لا لا يجوز صيامهما البتة نعم هناك كما هناك اعياد زمانية - [00:02:17](#)

هناك اعياد مكانية كعرفة مزدلفة ومنى هذه كلها اعياد مكانية. وقد يجتمع العيد الزماني وماذا باكاني وفي حديث موسى بن علي عن ابيه عن عتبة بن عامر قال عليه الصلاة والسلام يوم - [00:02:42](#)

يوم عرفة ويوم النحو وايام التشريق هذه خمسة عيدنا اهل الاسلام قال الترمذي حديث حسن صحيح. قال الترمذي حديث حسن صحيح عرفة زماني ومكاني. نعم ومنها ايضا زمان ومكان الحجاج مجتمعين يوم النحر في منى - [00:03:06](#)

نعم وهو ايضا عيد مكاني. نعم عليكم السلام في الاعياد ما جمعت هذه الخصائص من الاجتماع والفرح وعدم الصيام صيام في الاصل هذه الايام على بالتفصيل السابق وكذا ايضا نعم - [00:03:33](#)

انها تعود تتكون والعيد شرعي. الاعياد لا يجوز للشخص ان يبتدأ عيداً لا يجوز ان يقول لنجعل مثلاً نهاية رأس السنة الهجرية عيداً لا الاعياد شرعية. وفي الحديث الصحيح عندما قدم عليه الصلاة والسلام المدينة وجدهم يلعبون في يومين - [00:03:58](#)

يلعبون في يومين فقال عليه الصلاة والسلام ان الله ابدلكم عن هذين اليومين بيومين اخرين او كما قال عليه الصلاة والسلام فهذا بالمعنى فالعيد شرعي لا يجوز للانسان ان يحدث عيداً - [00:04:27](#)

ولذا بعض الناس يقول اذا جيت له في مناسبة قال في السنة عيدين وهذا الثالث فلعل الشيخ احمد العتمي ينتبه هذه العبارة لا تجوز. هذه العبارة لا تجوز نعم فالاعیاد شرعية ولا يجوز انسان ولا يجوز للانسان ان يحدث - [00:04:49](#)

اعیاداً نعم. غير ما جاء به الشرع نعم واول من احدث الاعياد غير اعياد الاسلام هم العبيديون. الذين حكموا مصر نعم ابتدعوا. نعم عيد عيد اه نعم اه مولد الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:05:10](#)

مولد علي رضي الله تعالى عنه فاطمة الحسن الحسين نعم اتوا باشيء محدثة ومبتدعة وهم زنادقة الذين العبيديون الذين حكموا مصر هم زنادقة. نعم باطنهم عفوا ظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض - [00:05:32](#)

حتى الف ابو الفرج ابن الجوزي كتاباً سماه النصر على مصر هذا في وقت العبيديين لان هذولي ملاحدة ما يسمى بالحاكم العبيدي

كان يدعو الناس الى عبادة نفسه لح فهدولي ملاحدة وهم من الشجرة الخبيثة - 00:05:53

هم من الشجرة الخبيثة شجرة الرفظ وهذه الشجرة مع الاسف طالت ونشرت الفساد والشوق والنحل الباطلة وكل ظلال وانحراف

وشوق وكفر ونعم كل شيء نعم كل فهو يعني غالبا من هالشجرة الخبيثة - 00:06:13

نعم كثير من الشر من يعني شخص منهم يقول يقول ليس ابليس هو اشد الناس ليس ابليس هو شر الناس عمر شر الناس يعني هذا

غير الكفر والشرك الاكبر اللي عنده - 00:06:35

جعلوا علي رضي الله عنه رب العالمين. تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا نعم شوك وكفو وتعاون مع الامريكان والكفار واليهود وكل كل

شيطانهم يتعاونون معه. نعم من اجل القضاء على دين الاسلام - 00:06:57

نعم فهم شو مستطير نعوذ بالله من ذلك قال باب التجمل للعيد وكراهة حمل السلاح فيه الا لحاجة نعم يعني الاصل العيد وقت فرح

وسرور فلا يحمل السلاح ويتجمل فيه. قال عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:07:17

وجد عمر حلة من استبرق حجيو لعل الشيخ خالد ابو عمرو ينتبه تباع في السوق فاخذها فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله افتح هذه فتجمل بها - 00:07:41

للعيد والوفت فقال انما هذه لباس من لا خلاق له. لانها حقيقة والحقيق محرم على الرجال. متفق عليه نعم. قالوا عن جعفر بن محمد

المعروف الصادق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم توفي عن عثمان اربعين ومائة -

00:08:01

قال عن ابيه محمد بن علي المعروف بالباقي ابتفي عام ستة عشر او ثمانية عشر ومئة عن جده ان كان الحسين رضي الله تعالى عنه

فمحمد بن علي لم يسمع من الحسين نعم فهذا نعم مرسل - 00:08:26

ان النبي صلى الله عليه وسلم كانا يلبس برد حبرة في كل عيد رواه الشافعي وهو مرسل. وعن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر

رضي الله عنهما عندما حين اصابه سنان رمح في اخمص قدمه - 00:08:48

فلزقت قدمه بالركب. فنزلت فنزعت فنزعتها. وذلك بمنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده فقال الحجاج لو نعلم من اصابك فقال ابن عمر

انت اصبتني قال وكيف؟ قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه وادخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح - 00:09:10

ويدخل الحرم. رواه البخاري. وقال قال الحسن بن ابي الحسن البصري نهوا ان يحملوا السلاح يوم عيد الا ان يخافوا عدوا نعم ولعل

نقف عنده هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:09:37